في درجة في الرحم فكان سهوا عنه فلهذا فسرناها هناك قوله فولد الوارث
يؤكد صاحب الفرض وبيانا ان المراد من قوله هذا هناك هذا بين جهتين احدهما
ما اشار الى ذلك دفعا عنه شائبة وبيانا لايراد الحذف عنه فاذا
عملت هذا عملت اندفاع الاعتراض لكن هضا شائع آخر وهو قوله وان
استووا بلا قيد اولاد هذا الصنف ثم اورد اولاده في تمثيله مع ان
قيد الاستواء اولا لاصل الصنف ثم لاولاده في غير هذا الصنف وهو
الاصل واخر نفسه هضا وقدم اولاده مع ترك هذا القيد وقد يجاب
عنه ان هذا القيد يفهم من التمثيل فلا يحتاج اليه الا ان غير نفسه في
قيد الاستواء بلا وجه كبنت ابن اخ وابن بنت اخت وبنت بنتها
وهذا مثيل لقوله وان استووا في القرب الى اخره ابن الاخ لاب وام
وبنت بنت الاخ بنته لاب وام بهذه الصورة

هذه الصورة مكررة ووقعت في غير محلها مخرجة كلاهما
اي كلا المذكورين بهما سواء كانا لاب وام كبنت ابن الاخ
لاب وام وابن بنت الاخت وبنت بنتها لاب وام بهذه

الصورة

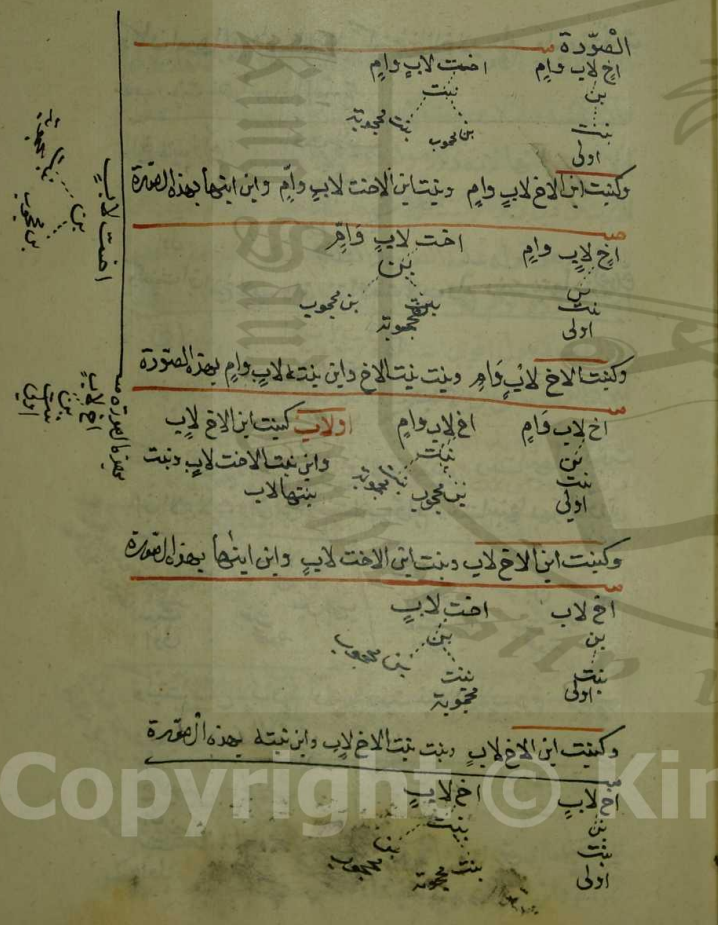

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)